



التبتل في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) وموقفه منه

م.د. اكرم سعود حاجم^{1*}

كلية التربية الأساسية، جامعة سومر، ذي قار، العراق

الملخص

يُعد التبتل من أساليب العبادة لدى أتباع الديانات السابقة كالإهود والنصارى، ويهدف إلى التفرغ للعبادة، وترك الملذات، والاعتزال، وقد وجدت صدى لدى بعض المتحمسين للعبادة من المسلمين الأوائل في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله)، ظناً منهم أن فيها رضا الله سبحانه وتعالى، فعهد الرسول (صلى الله عليه وآله) إلى تنبيه المسلمين أنه منهج خاطئ، وأن هذه الطرق ليست من العبادة في شيء، وهي دخيلة على الإسلام، وأنه لم يُبعث بذلك، وقد ذكرت مجموعة من الروايات لحالات من هذا النوع لدى صحابة الرسول، والآثار السيئة التي خلفها هذا السلوك على أزواجهم، لذا كان على الرسول (صلى الله عليه وآله) التدخل وإرشادهم إلى الطريق القويم للعبادة.

الكلمات المفتاحية: التبتل، الرهبانية، حقوق الأزواج، اتخاذ الصوامع، عثمان بن مظعون، التشدد.

Celibacy in the time of the Messenger

(may God bless him and his family) and his position on it

Lecturer Dr. Akram Saud Hachim^{1*}

¹College of Basic Education, University of Sumer, Dhi Qar, Iraq

Abstract:

Celibacy is considered one of the methods of worship among followers of previous religions, such as Jews and Christians. It aims to devote oneself to worship, abandon pleasures, and seclusion. It found an echo among some of the early Muslims who were enthusiastic about worship in the time of the Messenger (may God bless him and his family), believing that it was pleasing to God Almighty. So the Messenger (may God's prayers and peace be upon him and his family) intended to warn the Muslims that it was a wrong approach, and that these methods were not part of worship in any way, and that they were foreign to Islam, and that he was not sent with that, A number of narrations mentioned cases of this type among the Prophet's companions, and the bad effects that this behavior had on their wives, so the Messenger (may God's prayers and peace be upon him and his family) had to intervene and guide them to the right path of worship.

Keywords: celibacy, monasticism, rights of spouses, taking cells, Othman bin Mazun, extremism.

* Email address: akramqlrekab1779@gmail.com



المقدمة:

لقد ورد في الروايات شواهد تاريخية توضح هذا السلوك، في زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) وشكوى بعض النساء من تنسك الأزواج وزهدهم بما يتعارض مع حق المرأة لدى الزوج بالمضاجعة، لذا اتخذ الرسول (صلى الله عليه وآله) موقفاً حازماً تجاه هذا الأمر حيث إنه بين (صلى الله عليه وآله) أن الزهد بالدنيا لا يعني ترك جميع الملذات بل ترك المخالفة للضوابط الشرعية ولذا وجههم (صلى الله عليه وآله) أن يفعلوا كما يفعل الرسول (صلى الله عليه وآله)، كذا هناك الكثير من الآيات القرآنية الشريفة، وتعضدها الاحاديث النبوية الشريفة تبين أن الزواج عقد شرعي بين طرفين، يجب على كليهما الالتزام بحقوق الآخر، وأن لا يتصرف في شأنه بشيء يمس بحقوق الشريك فمسالة الزهد هي خيار شخصي للفرد لا يلزم به الشريك الا بموافقتهم، وبما أن هذا الزهد ادخل الضير على النساء إذ تركن الاهتمام بمظهرهن لعزوف الأزواج عن النظر إليهن والرغبة فيهن، وربما دعتهن الحاجة الجسدية إلى تجاوز الحدود الشرعية، فقد يغلب داع الشهوة على داع العقل، ما لم تشبع بالطرق المشروعة، إذ يسبب ذلك ضرراً يوجب الاثم والمخالفة الشرعية.

تنص الآيات القرآنية الشريفة على أن العبادة هي الغاية من هذا الخلق إذ قال تعالى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } (1).

ونتيجة للحماس الذي طبع حياة بعض الصحابة للعبادة، طلباً للأخرة الباقية وزهداً في الدنيا الفانية فقد وقع بعضهم في المحذور، لاعتقاده أن العبادة تعني الأفعال العبادية بالمعنى الأخص، كالصلاة والصيام والحج والزكاة، وليس المفهوم العام الواسع للعبادة، والتي تنظر إلى المفهوم القيمي والأخلاقي الإصلاحية.

وقد قسمنا البحث إلى محاور عدة تناول الأول منها المعنى اللغوي والاصطلاحي للتبتل، اما المحور الثاني فيبحث في ما ذكر في القرآن الكريم في هذا المعنى، فيما تناول المحور الثالث ظهور بوادر التبتل لدى بعض الصحابة، وتناول المحور الرابع نماذج من الحوادث التاريخية لهذه الممارسات وتصرف الرسول أزائها، فيما تناول المحور الخامس حث الرسول (صلى الله عليه وآله) على الزواج ومن ثم الخاتمة.

المحور الأول

التبتل والاعتزال لغة واصطلاحاً

التبتل: كلمة تُوصَل بالتبتّ، فتقول: أعطيتُه بتّاً بتلاً، وأصله القَطْعُ (2)، وهو تمييزُ الشيء من الشيء (3)، وإبانة الشيء من غيرهِ (4)، وبتلت الشيء بتلاً، إذا أبنته من غيره (5)، والتبتل هو الانقطاع إلى الله تعالى، والإخلاص إليه. والتبتل: كل امرأة تتقبض عن الرجال فلا حاجة لها فيهم ولا شهوة، ومنه التبتل وهو ترك النكاح (6)، فهو يحمل في طياته الزهد في الدنيا والنأي بالنفس عن ملذاتها،- ولاسيما في مقاربة الأزواج، وهو والرهبنة، يكاد يكون بالمعنى ذاته، فالرهبانية هي «هي المبالغة في العبادة والرياضة الروحية، والانقطاع عن الناس مع حمل النفس على المشقة والامتناع عن لذيق المطعم والمشرب والنكاح» (7).

المحور الثاني



التبتل ومرادفاته في القرآن

لقد وردت في القرآن الكريم مفردة التبتل ومرادفاتها، قال تعالى: {وَأذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتَلًا} (8)، يعني وأخلص إليه إخلاصاً، أو انقطع إليه في الدعاء والعبادة (9) وقال الإمام جعفر الصادق عليه السلام التبتل هو ((الدعاء بإصبع واحدة تشير بها)) (10).

كما وردت بمعنى اعتزلوهن واهجروهن واهجرني، ولكنه ليس مطلقاً، بل وقتياً لسبب اضطراري أو إصلاحي في موارد منها: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ...} (11).

في هذه الآية يأمر الله الرجال باعتزال زوجاتهم لوجود عذر مانع من الممارسة الجنسية وهو وجود الحيض، والعلة هي الأذى، لكونه عملاً مستقذراً إضافة لما قد يسببه من الأمراض، فهو منع وقتي لحين زوال السبب، وحصول الطهارة، والدليل قوله تعالى: {... فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ...} (12). فقد أمروا أن يعتزلوا مجامعة النساء في المحيض (13)، ولم يكن الأمر بالإعتزال لكونه عملاً عبادياً مستقلاً.

أي أن اعتزال النساء ليس مطلوباً لذاته بل لغيره وهو طلب الطهارة لكونه - الحيض - مقترناً بما يستوجب الاعتزال عنهن، وهو عدم الطهارة.

وفي مورد آخر قال تعالى: {وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ} (15).

وهو أمر بالاعتزال لهدف تربوي وتأديبي، عسى أن يرجعن إلى رشدهن، وتأدية ما عليهن من واجبات، تجاه الأزواج، فإذا رجعن إلى الطاعة فعليهم الإحسان إليهن، قال تعالى: {... فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا...} (16)، فالاعتزال هنا هو عقوبة وقتية يزول بزوال موجهه وهو عدم الطاعة، فإذا أظعن الأزواج فلا سبيل إلى ما هو أشد.

كما وردت في قوله تعالى: {قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ قَالَ لِرَبِّكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَنْ لَمْ تَنْتَه لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا} (17)، وقد ذكر المفسرون أنه يعني اهجرني حيناً من الدهر، وقال بعضهم اهجرني هجراً طويلاً، وذلك بسبب الاختلاف العقائدي بينه وبين إبراهيم، فهو يعبد الأصنام وإبراهيم يعبد الله الواحد (18).

لقد دعت الشريعة الإسلامية إلى الاعتدال وعدم التطرف في العبادة المؤدي إلى الإفراط أو التفريط، الذي ينتج عنه الابتعاد عن الفطرة السليمة، والاعتداء على حق النفس والآخرين، لذا كان من الضروري الحفاظ على العلاقات والروابط الاجتماعية، في ظل النظام الإسلامي، قال تعالى: {وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ} (19).

وتعد العلاقة الزوجية من أهم ما حظي باهتمام الشريعة الإسلامية لكونها المنطلق الأول لبناء الفرد، واللبنة الأساسية في تكوين المجتمع، قال تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْتَقِرُونَ} (20).

لذا فإن الزهد في الدنيا وملذاتها والتزاماتها، ليس خياراً شخصياً إذا كان يدخل الضرر على الآخرين إذ يجب أن يكون التصرف العبادي يقع ضمن قاعده عدم الإضرار بالآخرين.

المحور الثالث

ظهور بوادر التبتل والرهينة



ورد عن أنس أن بعضا من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، أنهم سألوا أزواجه عن عمله في السر، فلما أخبرتهم بها، كأنهم استقلوها، فقالوا أين نحن من الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال بعضهم إنه لن يتزوج النساء، وقال بعضهم إنه لن يأكل اللحم، وقال بعضهم إنه لن ينام على فراش، وقال بعضهم انه سوف يصوم ولا يفطر⁽²¹⁾، فقام، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: "

ويبدو أن هؤلاء ارادوا أن يظاهروا الرسول (صلى الله عليه وآله) في عبادته، لأنهم كانوا يرون أنه بلا ذنب، وأن الله غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر لذلك ارادوا بهذه الاعمال مجارة الرسول ، فكان رد الرسول (صلى الله عليه وآله) ((ما بال أقوام، قالوا كذا وكذا، لكن أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني))⁽²²⁾. وكانت هذه من اساليب الرسول صلى الله عليه واله وسلم في مواجهة المواقف التي تتعد عن روح الاسلام وتتجه باتجاه الرهينة.

أن حق الزوجة في العلاقة الزوجية شأنها في ذلك شأن الرجل ، وقد صرح بذلك القرآن الكريم في العديد من الآيات القرآنية الشريفة منها : قال تعالى : **﴿بِأَيِّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾**⁽²³⁾.

وقد أورد الطبري في تفسير هذه الآية، أن رجالا من أصحاب الرسول (ص) رفضوا النساء واللحم وأرادوا أن يتخذوا الصوامع فلما بلغ ذلك رسول الله (ص) ، قال : ليس في ديني ترك النساء واللحم ، ولا اتخاذ الصوامع⁽²⁴⁾.

فضلا عن ذلك فإن الزواج في الإسلام مما ندب الشرع إليه، بل لقد ورد عن ابن عباس في قوله " تزوج فإن خيرنا كان أكثرنا نساء" ⁽²⁵⁾،

إن تأكيد الرسول (صلى الله عليه وآله) على أن العبادة لا تقتضي التشدد، وترك الدنيا، والانقطاع إلى العبادة من صوم وصلاة وقيام وترك المذات بالجملة، لأن العبادة لا تحدد بالعبادة الخاصة، فإن العبادة أوسع من ذلك بكثير، إذ إن صلة الرحم ، والإحسان إلى الإخوان والعمل وإغاثة الملهوف وإدخال السرور على الإخوان، والتوسعة على العيال، وحسن العشرة، وغيرها، جميعها تعد من صلب العبادة، ولا تؤخذ بمفهومها الضيق، الذي كان سائدا لدى الأديان السابقة، كالرهينة، فاقترضى من الرسول (صلى الله عليه وآله) تصحيح المسار أولا بأول، تجنبنا للإنحراف والتطرف، قال تعالى: **﴿... يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ...﴾**⁽²⁶⁾.

ومما يدخل في ذلك ما ذكره الواحدي، ان الرسول (صلى الله عليه وآله) خطب يوماً مذكرا الناس بالآخرة، ووصف القيامة، وخوف الناس من ارتكاب المعاصي، والابتعاد عن ذكر الله، فاجتمع عشرة من أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) في بيت عثمان بن مضعون، متأثرين بخطبته، واتفقوا على الانقطاع إلى العبادة وترك الدنيا، إلى درجة أنهم هموا بقطع مذاكيرهم؛ حتى يقللوا من مثيرات الغرائز، وما كان من الرسول (صلى الله عليه وآله) إلا أن أنبههم على ذلك وأوضح لهم أن ما يهمون بفعله ليس من العبادة في شيء، بل هو منافٍ لروح العبادة، إذ جمعهم قال: ((ألم أنبأ أنكم اتفقتم على كذا وكذا؟ فقالوا : بلى يا رسول الله وما أردنا إلا الخير ، فقال : إني لم أومر بذلك إن لأنفسكم عليكم حقا ، فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا ، فإنني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وأكل اللحم والدم ، ومن رغب عن سنتي فليس مني))⁽²⁷⁾.

وكان لا بد أن يبين لهم الرسول (صلى الله عليه وآله) أن الله تعالى يريد أن يكون الإنسان مصلحا في الأرض فلا يكفي أن يكون صالحا، ولذا قال عز وجل: **﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهَيِّجَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصَلِحُونَ﴾**⁽²⁸⁾. لذا أخبر الله تعالى في هذه الآية أن الإصلاح هو ما ينجي الإنسان، ويجعله مستحقا للنجاة من العقوبة، كذا حينما يذكر أصحاب السبت، وكيف أنه



أنجي من كانوا يحاولون ثنيهم عن الاصطياد يوم السبت، وأهلك المتجربين والساكنتين عنهم بقوله: { فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ } (29).

نجد هنا أن الثناء والمدح يكون لمن يتفاعل مع مجتمعه فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهذا بطبيعة الحال لا يتسنى لمن يعيش حياة العزلة والرهينة.

لذا وقف (صلى الله عليه وآله) خطيباً فالناس وقال: ((أما إنني لست أمرمكم أن تكونوا قسيسين ولا رهبانا ، فإنه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع ، وإن سباحة أمتي الصوم ورهبانيتها الجهاد ، واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وحجوا واعتمروا ، وأقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وصوموا رمضان ، فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد ، شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم)) (30).

هذا هو الإسلام وهذه هي أهدافه السامية، التي تراعي الحقوق للجميع، ولا يكون هناك تعارض مع حق الله عز وجل، بل هي مما ندب إليها وجعلها سبيلاً إلى مرضاته.

المحور الرابع

الروايات الواردة في التبتل

1- رواية أم الدرداء

إن اهمال الزوج لزوجته، وعدم إقباله عليها، يؤدي بالمرأة إلى اهمال نفسها وعدم الاعتناء بمظهرها، ونظافتها، إذا إن تزين المرأة لزوجها يكون لرغبتها فيه، وبدافع اجتذابها له وذلك حينما يكون له غرض فيها، أما مع انتفاء احتمال حدوث ذلك، واهماله لنفسه من هذا الجانب، فلا يكون لهذا التزين ما يبرره.

وقد وردت روايات تؤيد هذا الأمر ومنها ما أورده البخاري من رواية عن أم الدرداء ((زار سلمان أبا الدرداء، فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال لها: ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا)) (31).

تبين أم الدرداء في هذه الرواية ان سبب تبذرها واهمالها لنفسها هو زهد ابي الدرداء في مقاربتها كبحا لشهوته، ورغبة في ما عند الله وقربة إليه، وهي شبهة وقع بها بعض الصحابة الجادين في العبادة والطالبيين عبر كبح شهوات النفس الأجر وقرب المنزلة من الله تعالى.

فلما جاء أبو الدرداء، ووجد سلمان في الدار، صنع له طعاماً، فأبى سلمان أن يأكل حتى يأكل معه أبو الدرداء، وكان صائماً، فألح عليه حتى أكل، ولما كان الليل أراد أبو الدرداء أن يقوم فمنعه سلمان، وحينما حل آخر الليل قال له قم الآن، فصلياً، فقال له سلمان: ((إن لربك عليك حقا، ولنفسك عليك حقا، ولأهلك عليك حقا، فأعط كل ذي حق حقه)) فأتى الرسول (صلى الله عليه وآله)، فذكر ذلك له، فقال الرسول (صلى الله عليه وآله): صدق سلمان (32)

2- رواية خولة بنت حكيم

وفي رواية أن خولة بنت حكيم، زوجة عثمان بن مضعون ذهبت يوماً إلى بيت ازواج الرسول (صلى الله عليه وآله) وهي في هيئة سيئة وثيابها رثة، وحينما سألتها عائشة زوج الرسول (صلى الله عليه وآله) عن سبب حالها تلك، أجابتها بأن



زوجها صائم في النهار وقائم في الليل، مما يعني أنه لا وقت لديه للالتفات إليها أو مقاربتها لزهده فيها، وكثرة مزاولته للعبادات إلى درجة جعلته غير ناظر إليها ولا راغب بها، فلم تعد بحاجة إلى الاهتمام بنفسها لجذب نظره إليها.

بعد سماع نساء الرسول (صلى الله عليه وآله) لخولة قمن بإخباره عن حالها، وما هي فيه، فبعث الرسول (صلى الله عليه وآله) إلى عثمان بن مضعون وأخذ يلومه على فعله هذا وتصرفه أزاء زوجته، وقال له (صلى الله عليه وآله): ((إن الرهبانية لم تكتب علينا، أما لك في أسوة؟ فوالله إن أخشاكم لله وأحفظكم لحدوده لأننا))⁽³³⁾، وفي رواية انه قال ((يا عثمان، إنني لم أومر بالرهبانية، أرغبت عن سنتي؟))⁽³⁴⁾

فوجدوا خولة في الأسبوع التالي بمظهر حسن، لتغير حال عثمان واعتداله بالعبادة .

3- رواية جويبر والدفاء:

مما ورد أن جويبراً كان دميماً معدماً، فأرسله رسول الله (صلى الله عليه وآله) إلى زياد بن لبيد وهو شريف قومه، يأمره أن يزوجه ابنته الدفاء، فزوجه زياد وبنى له بيتاً وفرشه له، وعند دخوله عليها بقي في ركن البيت ثلاثة أيام صائماً، قائماً، تالياً للقرآن ولم يقربها، فشكى إلى أبيها، فشكى أبوها جويبراً إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وحينما استعلم الرسول (صلى الله عليه وآله) من جويبر حقيقة الأمر، أخبره أن ذلك كان منه شكراً لله تعالى على تغيير حاله إلى ما هو عليه، وعاهد الرسول (صلى الله عليه وآله)، أنه - بعد أن شكر الله - سيرضي زوجته وأهلها، فأخبرهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) بذلك فطابت أنفسهم، ووفى لهم جويبر بما وعد به⁽³⁵⁾.

وهذا يبين حق الزوجة في المضاجعة من خلال تلبية أبيها لشكواها، وسماع رسول الله (صلى الله عليه وآله) لأبيها، ومسائلته لجويبر عن سبب ذلك، (صلى الله عليه وآله) ووعد إياهم بإصلاح الأمر، فهو فضلاً عن كونه مخالفة شرعية ليست من سنة الرسول (صلى الله عليه وآله) إذ قال أن من اقترفها ليس منه، فإنه كان مرفوضاً اجتماعياً كذلك.

4- رواية زوجة عبد الله بن عمرو بن العاص

ومن ذلك ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص، أن أباه أنكحه امرأة ذات حسب، فسألها عن حال زوجها معها فأخبرته أنه لم يطق فراشها، ولم يقربها، فأخبر الرسول (صلى الله عليه وآله) فلم يرض بذلك وأمره أن يصوم يوم ويفطر يوم ويقراً كل سبع ليال مرة⁽³⁶⁾.

يتبين من هذه الروايات حق الزوج والزوجة في المضاجعة، وأن على الزوجين مراعاته وعدم إهماله لأي سبب كان، حتى لو كان ذلك السبب هو الاستعراق في العبادة.

كما إن الزواج مما ندب إليه الشرع، وحث عليه الرسول (صلى الله عليه وآله) إذ قال: ((تزوجوا فإني مكاثركم بكم الأمم غداً في القيامة))⁽³⁷⁾. وهو قائم على التمكين في الفراش، وهذا السلوك مطلوب من الزوجين، فالمرأة مطالبة بتمكين الزوج متى شاء إلا من علة مانعة، وأحاديث الرسول (صلى الله عليه وآله) في ذلك كثيرة، منها ما كان من جوابه للمرأة التي حُطبت إلى أبيها، فرأت أن تسأل الرسول (صلى الله عليه وآله) عن حقوق الزوج ومن جوابه لها قوله: ((إن دعاها وهي على ظهر قتب⁽³⁸⁾ لم يكن لها أن تمنعه))⁽³⁹⁾.



ويؤيد رفض هذا السلوك ما أورده الكليني، أن امرأة دخلت على أبي عبد الله (عليه السلام) فقالت : ((أصلحك الله إني امرأة متبئلة فقال : وما التبتل عندك ؟ قالت : لا أتزوج ، قال : ولم ؟ قالت : ألتمس بذلك الفضل ، فقال : انصرفي فلو كان ذلك فضلا لكانت فاطمة (عليها السلام) أحق به منك)) (40).

ويبدو أن التأكيد على الرجل والمرأة في عدم اعتزال الآخر، وتلبية متطلباته في المضاجعة، هو لكونها حاجة إنسانية غريزية لا يمكن إشباعها بشكل مشروع إلا عن طريق الزوج فقط، وإلا فليس هناك طريق آخر لإشباعها إلا أن يقع في المحذور الشرعي والأخلاقي، فإن إعداد الطعام وتنظيف المنزل والثياب كل ذلك يمكن لأي من الأزواج الاكتفاء بنفسه في إعداده وتهينته، إلا المضاجعة فليس لها سبيل إلا الزوج، أو الانحراف عن الطريق السوي، ولحرص الإسلام على الاستقامة وسلوك طريق الحق سبحانه فإنه شدد على توفير ذلك للشريك وإشباعه غريزيا، تحصينا للنفس والمجتمع من الانحراف.

لذا كان من الضروري أن يكون هناك توازن في سلوك المسلم بين طلب الدنيا وطلب الآخرة - ما لم يكن هناك تضاد بينهما، فتقدم الآخرة حينئذ - ويتم ذلك من خلال طلب الدنيا وفق الضوابط الشرعية ، وكثيرا ما يكون طلب الدنيا مقدمة لنيل الكرامة في الآخرة ، بل ان القرآن الكريم علمنا ان نطلب من الله ان يرزقنا خيرهما معاً ، وقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: { ... رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ } (41) ، كذا قوله تعالى : {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ} (42) ، فالآيات القرآنية الكريمة تبين أهمية الآخرة وأنها أولى في المراعاة من الدنيا كونها هي الحياة الدائمة والدنيا دار ممر ، ولكن لا على سبيل ترك الدنيا، فهي مزرعة لها .

المحور الخامس

حَثُ الرَسُولِ (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) عَلَى الزَّوْجِ

كان الرسول (صلى الله عليه وآله) يدعو المسلمين إلى الزواج ويحثهم عليه، وقد ورد ذلك في العديد من الروايات، منها: ((تناكحوا، تكثروا، فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة)) (43)، وهو صريح في استحباب النكاح، وإكثار النسل، ولا سيما من كانت نفسه تتوق إلى الزواج وكان قادرا على تكاليفه ومتطلباته، فإنه يكون فرضا عليه لصيانة نفسه عن الوقوع في الخطيئة، إذ قال (صلى الله عليه وآله): ((يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصيام، فإنه له وجاء)) (44). ووجه حديثه إلى الشباب لأنهم الأكثر رغبة في النساء.

ومن ذلك ما كان من حديثه مع عكاف بن وداعة، حين سأله الرسول (صلى الله عليه وآله) قائلاً: ((يا عكاف ألك امرأة قال: لا، قال: فأنت إذا من أخوان الشياطين إن كنت من رهبان النصارى فالحق بهم وإن كنت منّا فمن سنّتنا النكاح)) (45)، نجد ان الرسول (صلى الله عليه وآله) هنا لا يحث على الزواج فقط، بل ويذم عن العازفين عنه، بل ينفية عن الإسلام، وكل ذلك لعظم خطر الزواج، واسهامه في تكثير النسل، وبقاء النوع ، وجعل النكاح من سنن الأنبياء (46).

وهناك روايات كثيرة في الحث على النكاح، يمكن التوسع في مراجعة أبواب النكاح .

الخاتمة



يمكننا الخروج من هذا البحث بالنتائج التالية:

1. إن الإسلام ينظر نظرة شمولية، هدفها الإصلاح وبناء المجتمع ككل، وتنظيم علاقاته، بما يحقق المساواة والعدالة.
2. إن العبادة مفهومها كبير، لا ينحصر بالمعنى الأخص للأمور العبادية، كالصلاة والصيام، بل كل عمل فيه مرضاة لله أو أداء حق للآخرين هو عبادة، ومنها حق الزوجين في المضاجعة.
3. إن الرسول (صلى الله عليه وآله) كان يحث على الزواج ويذم تاركه لغير علة.
4. إن الزواج علاقة مشتركة بين الزوجين تعطي لكل منها حقوق وواجبات تجاه الآخر، لا بد من القيام بها، لتحقيق الألفة والمودة.
5. إن الإسلام لم يشرع الرهبانية والتبتل، بل إلى التفاعل مع المجتمع والسعي في إصلاحه.
6. إن اعتزال المرأة في الفراش يفقدها الإحساس بأنوثتها ويتسبب في اهمالها لمظهرها، والعناية بنضارتها.
7. الرسول (صلى الله عليه وآله) هو الأسوة الحسنة للمسلمين وعليهم الاقتداء به، فهو أخشاهم لله، وأشدّهم في طاعته، وقد تزوج النساء وكان خيرهم لأهله، فمن رغب عن سنته ضل عن الصراط الحق.

الهوامش:

- (1) [سورة الذاريات: 56]
- (2) ، الفراهيدي، العين (8/ 124)
- (3) محمد بن أحمد، تهذيب اللغة (14/ 207)
- (4) أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة (1/ 195)
- (5) الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، 4/ 1630.
- (6) الفراهيدي، العين (8/ 124)؛ ينظر: محمد بن أحمد، تهذيب اللغة (14/ 207)
- (7) الحجازي، التفسير الواضح، 3/ 625؛ ينظر: دروزة، التفسير الحديث، 9/ 201.
- (8) [سورة المزمل: 8]
- (9) ينظر: مجاهد، تفسير مجاهد، ص 680؛ مقاتل بن سليمان، تفسير مقاتل بن سليمان (4/ 475)؛ القمي، تفسير القمي، 2/ 392؛ الطبري، جامع البيان، 23/ 688؛ الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، 5/ 441.
- (10) ينظر: الكليني، الكافي، 2/ 496؛ الفيض الكاشاني، الوافي، 9/ 1495.
- (11) [سورة البقرة: 222]
- (12) [سورة البقرة: 222]
- (13) تفسير مجاهد (ص: 233)
- (14) النشز هو المكان المرتفع من الأرض وجمعه نشوز، ونشوز المرأة: استعصاؤها على زوجها، ينظر: مختار الصحاح (ص: 310)، تهذيب اللغة (11/ 209).
- (15) [سورة النساء: 34]
- (16) [سورة النساء: 34]
- (17) [سورة مريم: 46]
- (18) ينظر: الطبري، جامع البيان، 18/ 205؛ ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 4/ 18.
- (19) [سورة القصص: 77]
- (20) [سورة الروم: 21]
- (21) ينظر: السنن الصغير للبيهقي (3/ 8)، شعب الإيمان (7/ 335)، شرح السنة للبخاري (1/ 195)، الأنوار في شمائل الرسول المختار (ص: 767)، باقر شريف القرشي، النظام السياسي في الإسلام، ص 133.
- (22) ابن سعد، (ت: 230هـ)، الطبقات الكبرى، 1/ 371-372؛ وينظر: الصنعاني، (ت: 211هـ)، عبد الرزاق، المصنف، 6/ 167؛ أحمد ابن حنبل، (ت: 241هـ)، مسند أحمد، 3/ 285؛ مسند الحارث، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، 1/ 540؛ مسلم، (ت: 261هـ)، صحيح مسلم، 2/ 1020؛ أبو نعيم الاصبهاني، المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، 4/ 64.
- (23) [سورة المائدة: 87]



- (24) الطبري(ت:310هـ)، محمد بن جرير ، جامع البيان 10 / 516.
- (25) الطبراني، (ت: 360 هـ)، المعجم الأوسط، 3 / 117 ؛ السنن الكبرى للبيهقي (7 / 124)؛ ينظر: أحمد بن حنبل، مسند أحمد (5 / 457).
- (26) [سورة البقرة: 185]
- (27) ينظر: أسباب النزول، ص 205 – 206.
- (28) [سورة هود: 117].
- (29) [سورة الأعراف: 165]
- (30) أسباب النزول، ص 138.
- (31) صحيح البخاري (38 / 3).
- (32) صحيح البخاري (38 / 3).
- (33) مصنف عبد الرزاق الصنعاني، 6 / 168؛ وينظر: احمد بن حنبل، مسند أحمد، 6 / 226؛ ابن حبان، صحيح ابن حبان، 1 / 185؛ الحلبي، السيرة الحلبيّة، 2 / 290.
- (34) سنن الدارمي، 3 / 1386-1387؛ ينظر: سنن أبي داود، 2 / 48.
- (35) ينظر: العلامة الحلبي، تذكرة الفقهاء، 7 / 606؛ المجلسي، بحار الأنوار، 22 / 119-121.
- (36) صحيح البخاري (6 / 196)؛ السنن الكبرى للنسائي (3 / 187)
- (37) الصدوق، من لا يحضره الفقيه، 3 / 383.
- (38) القتب: هو الرجل الصغير على سنام البعير
- (39) الآثار لأبي يوسف (ص: 202)
- (40) الكافي، 5 / 509.
- (41) [البقرة: 201]
- (42) [سورة الأعراف: 32]
- (43) الصنعاني، مصنف عبد الرزاق الصنعاني، 6 / 173؛ ينظر: البيهقي، معرفة السنن والآثار، 10 / 16.
- (44) مصنف عبد الرزاق الصنعاني (6 / 169)، ينظر: أبو شيبة، مسند أبي شيبة، 1 / 156.
- (45) ابن قتيبة، عيون الأخبار، 4 / 9 .
- (46) ينظر الجوزجاني، سنن سعيد بن منصور، 1 / 167؛ ابن شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، 1 / 156؛ الترمذي، سنن الترمذي، 2 / 282.

قائمة المصادر والمرجع

1- القرآن الكريم

- احمد بن حنبل، أحمد بن محمد (ت: 241هـ)
- 2- مسند أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، عادل مرشد، وآخرون، ط 1 ، مؤسسة الرسالة، 1421هـ-2001م.
- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)
- 3- معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.
- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت: 430هـ)
- 4- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط 1 ، دار الكتب العلمية، بيروت ، 1417هـ - 1996م.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت: 256هـ).
- 5- صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط 1 ، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية)، بيروت، 1422هـ.
- البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ)،
- 6- الأنوار في شمائل النبي المختار، تحقيق: الشيخ إبراهيم اليعقوبي، ط 1، دار المكتبي، دمشق، 1416 هـ - 1995 م
- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، (ت: 516هـ)



- 7- شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، ط 2، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، 1403 هـ - 1983 م.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي (ت: 458 هـ).
 - 8- السنن الصغير، تحقق: عبد المعطي أمين قلجعي، ط 1، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان، 1410 هـ - 1989 م.
 - 9- السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطاء، ط 3، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424 هـ - 2003 م.
 - 10- شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، ط 1، الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، 1423 هـ - 2003 م.
- م.
- الجوزجاني، سعيد بن منصور بن شعبة (ت: 227 هـ)
 - 11- سنن سعيد بن منصور، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط 1، دار السلفية، الهند، 1403 هـ - 1982 م.
 - الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل (ت: 255 هـ)
 - 12 - سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، ط 1، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1412 هـ - 2000 م
 - أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت: 275 هـ)
 - 13- سنن أبي داود، محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، (د.ت)
 - الزجاج، إبراهيم بن السري بن سهل (ت: 311 هـ)
 - 14- معاني القرآن واعرابه، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط 1، عالم الكتب، بيروت، 1408 هـ - 1988 م.
 - دروزة، محمد عزة (ت 1404 هـ / 1983 م)
 - 15- التفسير الحديث، ط 2، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1421 هـ / 2000 م
 - الحارث، أبو محمد الحارث بن محمد بن داهر، (ت: 282 هـ)
 - 16- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، تحقيق: حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ط 1، المدينة المنورة، 1413 هـ - 1992 م.
 - ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد (ت: 354 هـ)
 - 17- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408 هـ - 1988 م.
- الحجازي، محمد محمود
 - 18- التفسير الواضح، ط 10، دار الجيل الجديد، بيروت، 1413 هـ
 - الحلبي، علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي (1044 هـ).
 - 19- إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، ط 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1427 هـ - 2006 م.
 - الحلبي، مال الدين الحسن بن يوسف بن علي (ت: 726).
 - 20- تذكرة الفقهاء، المكتبة الرضوية لآحياء الآثار الجعفرية. (د. ط)، (د. ت).
 - ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، (ت: 230 هـ)
 - 21- الطبقات الكبرى، تحقيق: احسان عباس، ط 1، دار صادر، بيروت، 1388 هـ - 1968 م.
 - ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل، (ت: 458 هـ).
 - 22- المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هندواي، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421 هـ - 2000 م.
 - ابن شيببة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ت: 253 هـ)
 - 23- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط 1، مكتبة الرشد، الرياض، 1409 هـ.
 - الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي ابن بابويه، (ت: 381 هـ).



- 24- من لا يحضره الفقيه، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط 2 ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، 1404هـ-1984م.
- الصنعاني أبو بكر عبد الرزاق بن همام ، (ت: 211هـ)
 - 25- المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط 2 ، المجلس العلمي- الهند، بيروت 1403.
 - الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب (ت: 360 هـ).
 - 26- المعجم الأوسط، طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة
 - الطبري، محمد بن جرير بن يزيد (ت: 310هـ).
 - 27- جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: احمد محمد شاكر، ط 1، مؤسسة الرسالة، 1420هـ-2000م.
 - ابن عطية، عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن (ت: 542هـ)
 - 28- المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، ط 1 ، دار الكتب العلمية، بيروت، 1422 هـ
 - الفارابي، إسماعيل بن حماد(ت: 393هـ)
 - 29- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: احمد عبد الغفور عطار، ط 4 ، دار العلم للملايين، بيروت، 1407 هـ - 1987 م.
 - ابن الفراء، الحسين بن مسعود بن محمد (ت: 516هـ)
 - 30- الأنوار في شمائل النبي المختار، تحقيق: الشيخ إبراهيم اليعقوبي، ط 1 ، دار المكتبي ، دمشق، 1416 هـ - 1995 م
 - الفراهيدي، الخليل بن أحمد بن عمرو (ت: 170هـ)
 - 31- العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال
 - الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب (ت : 817هـ)
 - 32- القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط 8، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1426 هـ - 2005 م
 - ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم (ت: 276هـ)
 - 33- عيون الأخبار، دار الكتب العلمية -بيروت، 1418هـ.
 - القرشي، باقر شريف
 - 34- النظام السياسي في الإسلام، ط 2 ، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، 1398هـ - 1978 م.
 - القمي، علي بن إبراهيم(ت: 329هـ)
 - 35- تفسير القمي، تحقيق : السيد طيب الموسوي الجزائري، ط 3 ، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، قم، 1404هـ.
 - الكاشاني، محمد محسن (ت: 1091هـ)
 - 36- الوافي، تحقيق: ضياء الدين الحسيني، ط 1 ، مكتبة الامام أمير المؤمنين علي (ع) العامة، أصفهان، 1409 هـ
 - الكليني، محمد بن يعقوب (ت: 329هـ).
 - 37- الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط 3 ، دار الكتب الإسلامية، طهران، 1367هـ-1948م.
 - مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر (ت: 104هـ)
 - 38- تفسير مجاهد، تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل، ط 1، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، 1410 هـ - 1989 م
 - المجلسي، محمد باقر (ت: 1111هـ).
 - 39- بحار الأنوار، تحقيق: عبد الرحيم الرباني الشيرازي، ط 2، مؤسسة الوفاء، بيروت، 1403 - 1983 م.
 - مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري (ت: 261هـ).
 - 40- صحيح مسلم، ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت، 1374 هـ - 1954م.



- مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي، (ت: 150هـ)
- 41- تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، ط 1، دار إحياء التراث، بيروت، 1423 هـ
- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي (ت: 303هـ).
- 42- السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421 هـ - 2001 م
- الهروي، محمد بن أحمد بن الأزهرى، (ت: 370هـ)
- 43- تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد(ت: 468هـ).
- 44- أسباب النزول، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، ط 2، دار الإصلاح، الدمام، 1412 هـ - 1992 م.
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب، (ت: 182هـ).
- 45- الآثار، تحقيق أبو الوفاء، دار الكتب العلمية، بيروت.